رابط المادة على منصة باحث

من دروس الحرم المكي 7341هـ

حكم دفع الزكاة للعمال

عبدالمحسن الزامل

هل يجوز اعطاء عمال وموظفين الشركة من زكاء عمال موظفي شركة من زكاة المال مع العلم انهم يعملون بهذه الشركة؟ الزكاة تصرف لكل مستحق الا من استثني والعمال داخل عمال الشركة داخله فلا بأس - 00:00:04

لكن ينبغي الاحتياط في صرف الزكاة وخاصة في مثل هذه الوقت ولهذا الذي لاصحاب الشركات وكذلك من عنده عمال او خدم ان لا يصرف الزكاة اليهم. لان في الغالب يستفيد منها. واذا استفاد - 00:00:24

هذا صالح الزكاة لا يجوز. يقول العلماء لا تقي بها مالك ولا تدفع لا يقي بها ماله. ولا يدفع بها ولا يكسب بها محمدا. الزكاة لله عز وجل خالصة. اذا كان العمال عندكم عليك تعطيهم من الزكاة مراد الزكاة يعني - 00:00:44

غير الراتب. تعطيهم الراتب كامل اللي هو زكاة. بشرط بشرط الا يؤثر هذا على عمله. بان زيدوا في العمل او ان تطلبوا من القوة في العمل او نشاط في العمل او تكلم باشياء اخرى. معنى ان ان عمله مجتمع على ما هو عليه. لانك تقول انهم عمال عندي - 00:01:04

ولهم رواتب والرواتب لا تكفيهم واعلموا انهم محتاجون ولهم عوائل. وانا لا استطيع ان انفق عليهم. اريد ان اعطيهم من زكاة مالي. وعملهم هو عملهم. وانا لا اطلب منهم زيادة ولا اطلب اطلب منهم محمد بذلك ولا ان تزيد خدمتهم في هذه الحالة لا بأس لكن مع ذلك ينبغي ان ولهذا - 00:01:24

من اصحاب الشركات كذلك من كان عنده خدم او سائق او خادم مثلا في البيت ويعلم انها محتاجة ويعطيها الراتب كامل لكن هي محتاجة لاولادها ربما تستدين في هذه الحال اولى ان لا تعطيهم الزكاة مباشرة. بل تعطي الزكاة لغيرك. تعطيها مثلا - 00:01:44

بامرأة مثلا تعطيها الخادمة مثلا تعطيها اه مباشرة كأنها ليست منك. حتى تسد هذا كيف صاحب الشركة لا يعطيه الزكاة مباشرة بل يعطيها لشخص اخر او جهة اخرى هي تسلم الزكاة هذا من من كان يريد بزكاته وجه الله - 00:02:04

فانه يسلك هذا المسلك. ولانه في الغالب في الغالب ان العمال حينما يعطون من الزكاة فانهم يعني تحسن خدمتهم في الغالب. لكن مع ذلك لو كان إنسان يعني تساهل في ان يعطيهم حقوقهم تماما ولم ينقصها شيء ولم يطلب منه زيادة على ذلك ولم - 00:02:24

يطلب منهم احمد ولا شيء فاعطاهم من الزكاة فاحتار فهذا لا بأس به - 00:02:44